المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم تاونات

جماعة عين عائشة

قرار رقم 71 بتاريخ 29 دجنبر 2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة عين عائشة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة عين عائشة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 02.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق ( 27 شتنبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 21.2522 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار رقم 10 بتاريخ 26 أكتوبر 2018 القاضي بتعديل إدارة الجماعة لعين عائشة .

قرر ما يلي

**المادةالاولى:** يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي:

| رئيس مصلحة |
| --- |
| -رئيس مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق والإشهاد على صحة الإمضاءات |

**المادةالثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة عين عائشة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات(3) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة.

- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة،لمهام رئيس مصلحة.
- غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك،يمكن،استثناء من أحكام الفقرة السابقة،أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بالجماعة الترابية، منها أربع (4) سنوات ،على الأقل ، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءة المطلوبة لتقلده حسب القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصها.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المتر شح في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي للمترشح.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

**المادة الخامسة:** توضع ملفات الترشيح لدى المكلف بالموارد البشرية بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة قبل ...24...مارس...2023...وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، ويعلق بمقر الجماعة .

عين عائشة في: 29 دجنبر 2022

تأشيرة عامل إقليم تاونات

المملكة المغربية
عمالة إقليم تاونات
وزارة الداخلية

عن العامل وبتفويض منه
الكاتب العام
امضاء : بوبكر قلوح

رئيس جماعة عين عائشة

المملكة المغربية
جماعة عين عائشة
وزارة الداخلية
إقليم تاونات

رئيس جماعة عين عائشة
إمضاء : محمد السملي